

الجمهورية العربية السورية
المركز الدولي للحقوق والحريات

**INTERNATIONAL CENTER FOR RIGHTS &
FREEDOMS - ICRF**



التقرير اليومي لانتهاكات حقوق الإنسان في سوريا

تاريخ الإصدار: 31 مايو 2025

الفترة المشمولة بالتوثيق [30 مايو 2025 ، 16:00 – 31 مايو 2025 ، 16:00]

إعداد فريق التوثيق الميداني – وحدة الرصد الحقوقي

الموقع الرسمي: www.icrights.org

[التقرير الاساسي باللغة العربية مترجم الى اللغة الانكليزية]

مقدمة التقرير

يرصد هذا التقرير اليومي أبرز انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة في سوريا، ويوثق الاعتداءات التي طالت المدنيين من قبل أطراف النزاع الرئيسية، بما يشمل:

- القوات الحكومية السورية
- المجموعات المسلحة
- الجيش التركي.
- الجيش الإسرائيلي
- التحالف الدولي
- اي جهات اخرى ذات صلة، ...

يهدف هذا التقرير إلى تسليط الضوء على طبيعة الانتهاكات، توزيعها الجغرافي، والجهات المسؤولة عنها، إضافة إلى تقديم توثيق حقوقي وتحليل أولي لأثر هذه الانتهاكات على المدنيين.

- يحتوي هذا التقرير على بيانات مرقمة وتحليلات حقوقية أولية بناءً على المعايير الدولية.
- جميع المعلومات الواردة تم توثيقها من مصادر ميدانية محايدة.
- يُمنع الاقتباس أو إعادة النشر دون الإشارة للمصدر الكامل.

رصد وتحليل أنماط الانتهاكات

الاضطهاد الطائفي والسياسي: وثّقت 7 حالات في محافظات ريف دمشق، اللاذقية، طرطوس، حلب، شملت اعتقالات تعسفية، تغييباً قسرياً، خطفًا، تهجيراً قسرياً، ومحاولات قتل على خلفية الانتماء المذهبي أو السياسي. استهدفت هذه الانتهاكات تجمعات درزية وعلوية، وثُقت في مناطق ذات سيطرة أمنية أو رديفة، ما يعكس تواطؤاً مؤسساتياً واسعاً وتغاضياً رسمياً عن هذه الممارسات.

- **النمط:** تمييز جماعي قائم على الهوية الطائفية أو الانتماء السياسي، تُستخدم فيه أدوات عنف ممنهج لتفكيك نسيج مجتمعي أو فرض تغييرات قسرية في التوزيع السكاني.
- **الجهات المنفذة:** أجهزة أمنية حكومية، مجموعات رديفة، أحياناً بالتنسيق مع سلطات محلية أو سكوتها.
- **الإطار القانوني المنتهك:**

- المادتان (2) و(26) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.
- اتفاقية مناهضة جميع أشكال التمييز العنصري.
- المادة (7) من نظام روما الأساسي (الاضطهاد كجريمة ضد الإنسانية).

جرائم القتل خارج نطاق القانون والإعدام الميداني: سُجّلت 6 حالات أدّت إلى مقتل 13 مدنيًا، في محافظات دمشق، دير الزور، اللاذقية، طرطوس. تنوّعت بين إعدامات ميدانية، قصف مباشر، وتصفيات على خلفيات أمنية وطائفية. بعض الضحايا كانوا مشمولين بـ"تسويات أمنية" من الدولة، ما يشير إلى خيانة للضمانات الرسمية.

- **النمط:** استخدام القتل كأداة ردع وترهيب خارج نطاق القضاء، غالباً بهدف التصفية السياسية أو الطائفية، أو ضمن عمليات انتقامية.
- **الجهات المنفذة:** الحكومة السورية، مجموعات مسلحة رديفة، الجيش الإسرائيلي.
- **الإطار القانوني المنتهك:**

- المادة (6) من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية (الحق في الحياة).
- المادة (7) و(8) من نظام روما الأساسي (القتل العمد، والإعدام الميداني كجرائم حرب أو ضد الإنسانية).

الاعتقال التعسفي والتغيب القسري: سُجّلت 10 حالات شملت 160 معتقلاً و6 مغيبين قسرياً، في دير الزور، ريف دمشق، حلب، طرطوس، الرقة. معظمها جرت دون مذكرة قضائية، مع حالات إنكار تام من الجهات الرسمية حول مصير المعتقلين، وارتبطت بعضها بانتماءات طائفية أو مناطقية.

• **النمط:** حملات أمنية غير قانونية تستهدف أفراداً أو مجموعات على خلفية سياسية أو طائفية، مع غياب تام للضمانات القضائية.

• **الجهات المنفذة:** الحكومة السورية، الجيش التركي، مجموعات مسلحة.

• **الإطار القانوني المنتهك:**

◦ المادة (9) من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية.

◦ الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري.

◦ المادة (i)(7/1) من نظام روما (الإخفاء القسري كجريمة ضد الإنسانية).

الانتهاكات ضد النساء والأطفال: برزت حالتان رئيسيتان في حلب وطرطوس، شملت اقتحام منازل، اعتداءات جسدية، ترويع، وانتهاك الخصوصية، بما في ذلك وجود أطفال قُصّر بين المعتقلين أو الضحايا.

• **النمط:** استخدام القوة ضد الفئات الأضعف (نساء، أطفال) كوسيلة لتهريب المجتمع أو الانتقام الطائفي.

• **الجهات المنفذة:** القوات الحكومية وأجهزتها الرديفة.

• **الإطار القانوني المنتهك:**

◦ اتفاقية حقوق الطفل.(CRC)

◦ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.(CEDAW)

◦ مبادئ إعلان حماية النساء والأطفال في حالات الطوارئ والنزاعات المسلحة.

الاعتداءات الخارجية وانتهاك السيادة: رُصدت 4 حوادث رئيسية في القنيطرة، طرطوس، اللاذقية، الرقة، تضمنت قصفاً جويًا، توغلات برية، واعتقالات تعسفية من قبل الجيش الإسرائيلي والتركي.

• **النمط:** استهداف مباشر للأراضي السورية بعمليات عسكرية وأمنية، تعكس انهيار السيادة المركزية وعجز الدولة عن ردع التدخلات الأجنبية.

• **الجهات المنفذة:** الجيش الإسرائيلي، الجيش التركي.

• **الإطار القانوني المنتهك:**

◦ المادة (4/2) من ميثاق الأمم المتحدة (عدم جواز التهديد باستخدام القوة ضد السلامة الإقليمية لدولة ما).

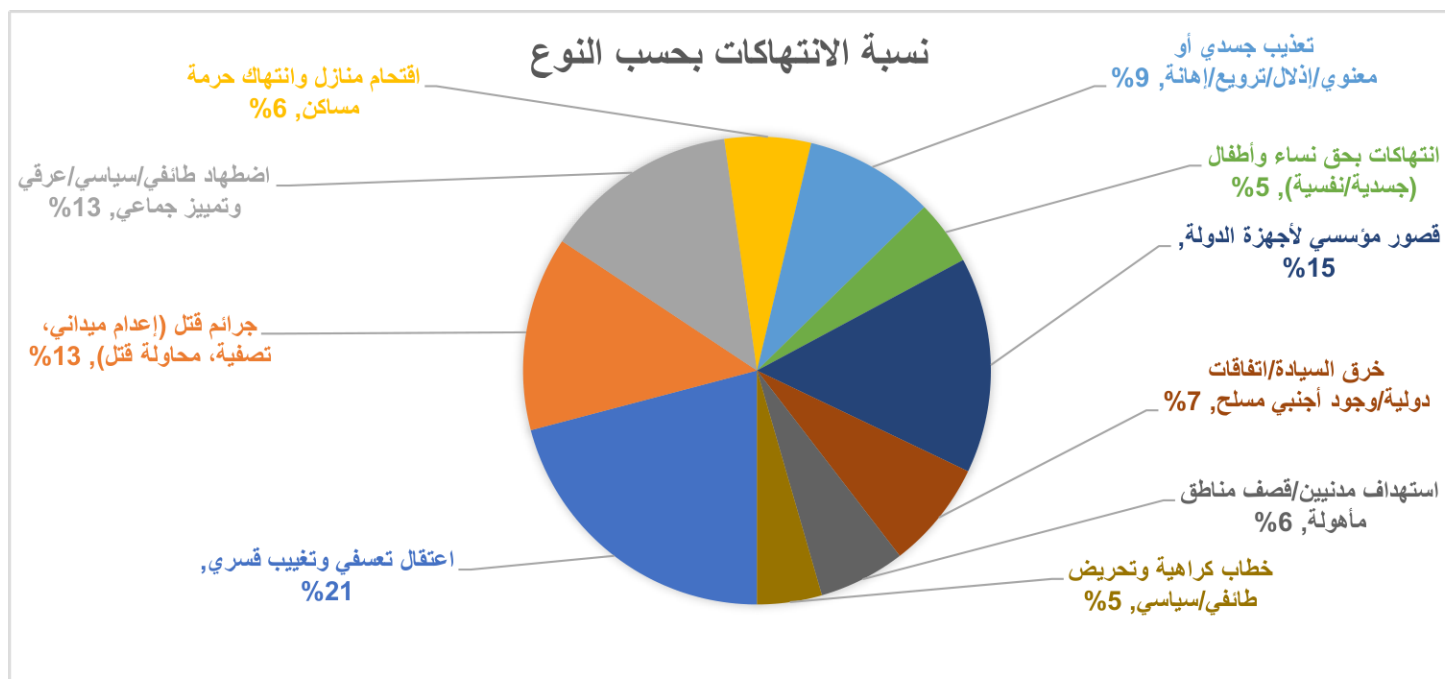
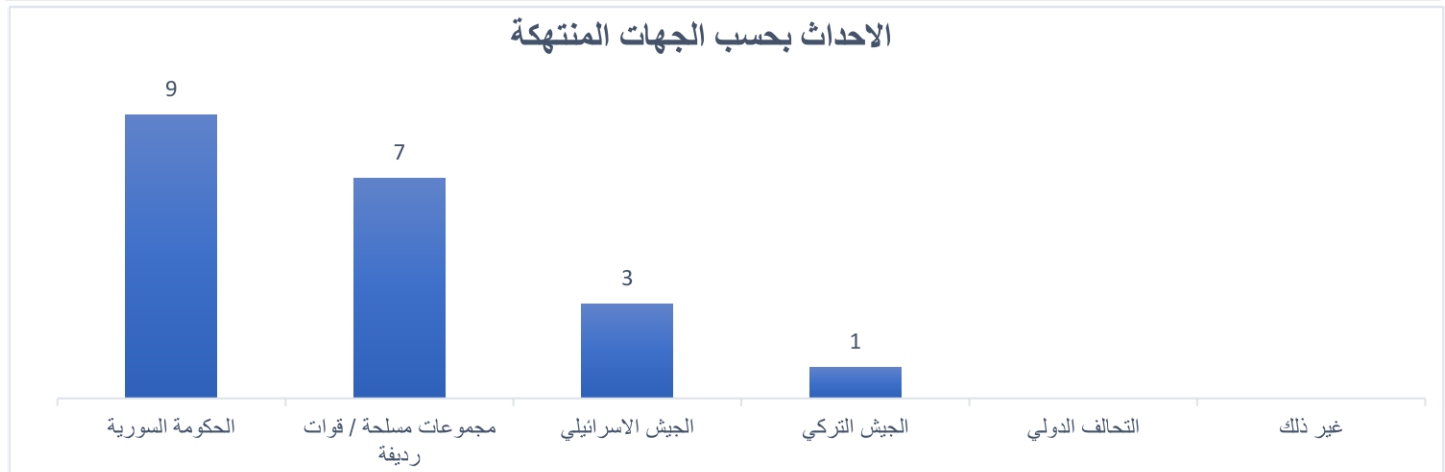
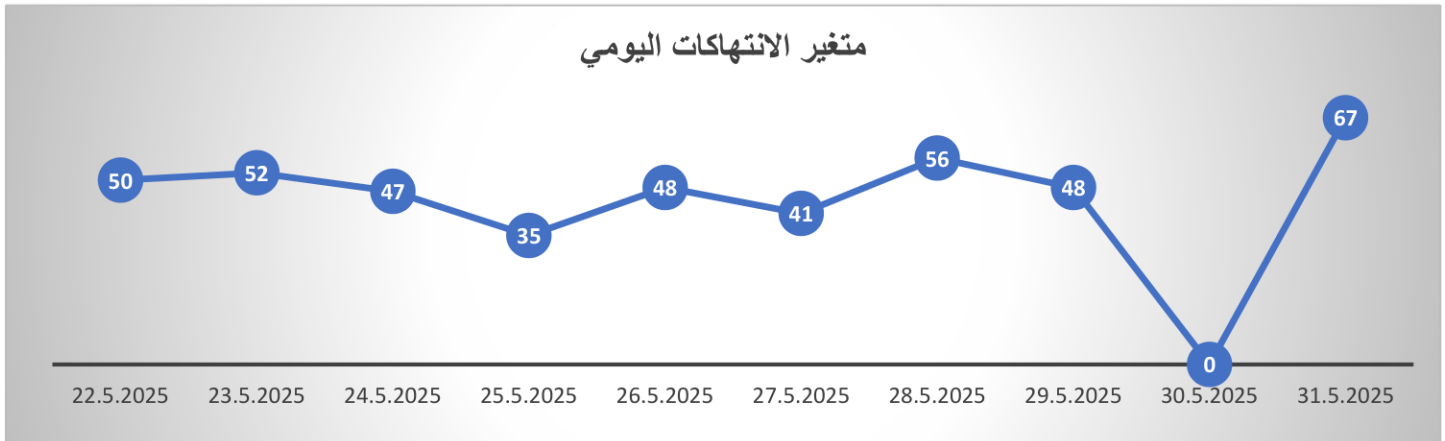
◦ القانون الدولي الإنساني (التمييز بين المدنيين والمقاتلين).

◦ اتفاقية فصل الاشتباك في الجولان (1974) – خرق مباشر في حالة القنيطرة.

جدول الانتهاكات

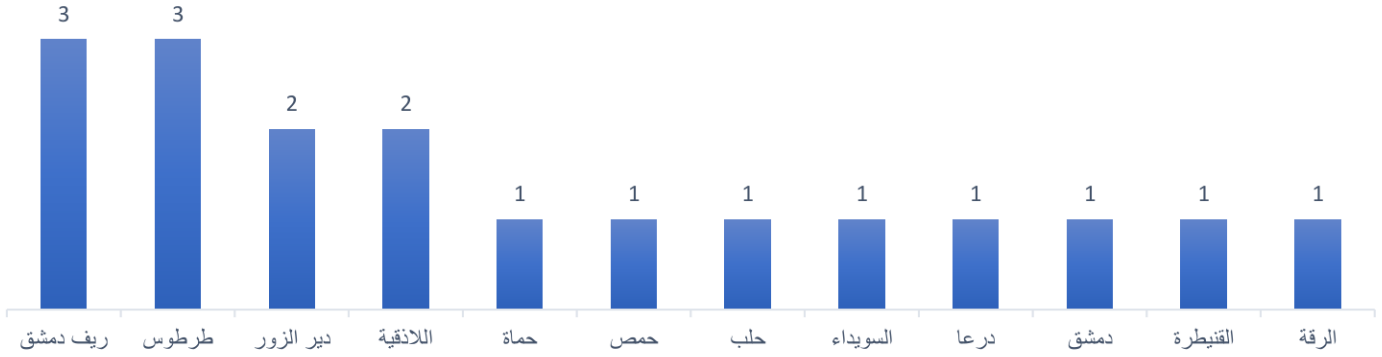
تاريخ التوثيق	المحافظة	الحي او القرية	الجهة	نوع الانتهاك	معتقل	جريح	قتيل	مخطوف/ة	غير محدد
31.5.2025	دير الزور	أبو حمام	مجموعات مسلحة وريدفة	جرائم قتل (قتل عدد، قتل خارج القانون) - ضعف الدولة المركزية	0	0	1	0	0
31.5.2025	دمشق	حي الورود	مجموعات مسلحة وريدفة	جرائم قتل (إعدام ميداني، قتل متعدد خارج نطاق القانون) - قصور مؤسسي لأجهزة الدولة	0	0	1	0	0
31.5.2025	دير الزور	البصيرة	مجموعات مسلحة وريدفة	اعتقال تعسفي - ضعف الدولة المركزية	5	0	0	0	0
31.5.2025	ريف دمشق	عيسم - منطقة قطنا	الحكومة السورية	اعتقال تعسفي - تعذيب قسري - تمييز طائفي - ترويع - قصور مؤسسي لأجهزة الدولة	10	0	0	0	6
31.5.2025	ريف دمشق	قطنا - المحاور الشمالية والغربية	الحكومة السورية	اعتقال تعسفي - تعذيب قسري - خطف - اضطهاد طائفي - انتهاك بحق أطفال - انتهاك حرمة منزل - قصور مؤسسي لأجهزة الدولة	26	0	0	0	0
31.5.2025	ريف دمشق	حي غربة - السيدة زينب	الحكومة السورية	اعتقال تعسفي - جرائم قتل (تصفية طائفية بعد تسوية) - اضطهاد طائفي - قصور مؤسسي لأجهزة الدولة	1	0	0	0	0
31.5.2025	حلب	قرية البيرة - شرقي الباب	الحكومة السورية	اعتقال تعسفي - انتهاك حرمة نساء - تهجير قسري - خطاب كراهية - انتهاك جسيم لحقوق الطفل - قصور مؤسسي لأجهزة الدولة	23	3	0	0	0
31.5.2025	طرطوس	بارميا - ريف بانياس	الحكومة السورية	اعتقال تعسفي - تعذيب قسري - اقتحام حرمة منزل - اعتداء جسدي - قصور مؤسسي لأجهزة الدولة	8	0	0	0	0
31.5.2025	طرطوس	الخراب - جنوب حريصون	الحكومة السورية	اعتقال تعسفي - تعذيب قسري - اقتحام منزل - اعتداء جسدي - قصور مؤسسي لأجهزة الدولة	5	0	0	0	0
31.5.2025	طرطوس	بانياس - حي القصور	الحكومة السورية	اعتقال تعسفي - تعذيب قسري - اقتحام منزل - اعتداء جسدي - قصور مؤسسي لأجهزة الدولة	16	1	0	0	0
31.5.2025	اللاذقية	جبله - حي الرميثة	الحكومة السورية	جرائم قتل (إعدام ميداني) - اضطهاد طائفي - قصور مؤسسي لأجهزة الدولة	0	0	2	0	0
31.5.2025	اللاذقية	جانب الكلية البحرية	الحكومة السورية	جرائم قتل (إعدام ميداني) - اضطهاد طائفي - قصور مؤسسي لأجهزة الدولة	0	0	2	0	0
31.5.2025	التنيطرة	قرية رويحينة - سد رويحينة	الجيش الإسرائيلي	انتهاك سيادة - تهديد سلامة مدنيين - خرق اتفاقية فض الاشتباك - ضعف الدولة المركزية	0	0	0	0	0
31.5.2025	اللاذقية	ريف جبله - زاما والمينا البيضاء	الجيش الإسرائيلي	قصف مناطق مدنية - جرائم قتل (قتل خارج نطاق القانون) - انتهاك سيادة - ضعف الدولة المركزية	0	3	1	0	0
31.5.2025	طرطوس	فرقيص - تكتة الباطلة - محيط معامل الوهيب	الجيش الإسرائيلي	استهداف مناطق مدنية - تهديد أمن السكان - انتهاك سيادة - ضعف الدولة المركزية	0	0	3	0	0
31.5.2025	الرقه	سلوك - عين العروس	الجيش التركي	اعتقال تعسفي - اضطهاد عرقي - انتهاك سيادة - ترويع - ضعف الدولة المركزية	35	0	0	0	0
الاجمالي									
					160	6	13	2	6

التحليل البصري للانتهاكات (لم يدرج يوم 30 مايو -سوف يتم ادراجه لاحقا)



جدول تكرار الانتهاكات

الاحداث بحسب المحافظات



ملاحظات	عدد التكرارات	نوع الانتهاك
منتشر في ريف دمشق، حلب، طرطوس، والرقّة. خرق واضح للمادة 9 من العهد الدولي. يتكرر بشكل ممنهج في البيئات المضطربة	14	اعتقال تعسفي وتغييب قسري
وقعت في دمشق، حمص، حماة، درعا، واللاذقية. تُظهر نمطاً طائفيّاً أو سياسيّاً. انتهاك للمادة 6 من العهد الدولي	9	جرائم قتل (إعدام ميداني، تصفية، محاولة قتل)
تمركز في السويداء، ريف دمشق، الرقّة. يهدد السلم الأهلي ويخرق مبدأ المساواة. سلوك منهجي وفق المادة 7 من نظام روما.	9	اضطهاد طائفي/سياسي/عربي وتمييز جماعي
في حلب وطرطوس. اعتداء على الفئات الضعيفة وخرق لاتفاقيات حقوق الطفل. يحدث غالباً في حملات أمنية	4	اقتحام منازل وانتهاك حرمة مساكن
تكرّر في دمشق، حمص، حماة، طرطوس، السويداء، اللاذقية. يتمثل في الغياب عن التحقيق، التواطؤ، أو التخاذل أمام الجرائم. يعكس انهيار منظومة الحماية الداخلية، وبهيّة لانتشار الإفلات من العقاب. ليس انتهاكاً منفصلاً لكنه مضاعف للضرر الحقوقي.	6	تعذيب جسدي أو معنوي/إذلال/ترويع/إهانة
في حلب وطرطوس. اعتداء على الفئات الضعيفة وخرق لاتفاقيات حقوق الطفل. يحدث غالباً في حملات أمنية	3	انتهاكات بحق نساء وأطفال (جسدية/نفسية)
تكرّر في دمشق، حمص، حماة، طرطوس، السويداء، اللاذقية. يتمثل في الغياب عن التحقيق، التواطؤ، أو التخاذل أمام الجرائم. يعكس انهيار منظومة الحماية الداخلية، وبهيّة لانتشار الإفلات من العقاب. ليس انتهاكاً منفصلاً لكنه مضاعف للضرر الحقوقي.	10	قصور مؤسسي لأجهزة الدولة
في القنيطرة والرقّة. خرق للسيادة دون تدخل مباشر في حق الإنسان، لكنه ممهد لانتهاكات أخرى	5	خرق السيادة/اتفاقيات دولية/وجود أجنبي مسلح
غارات إسرائيلية على اللاذقية وطرطوس. قتل مدنيين. انتهاك لقواعد التمييز والتناسب في القانون الإنساني.	4	استهداف مدنيين/قصف مناطق مأهولة

أولا – مجموعات مسلحة/ قوات رديفة

محافظة دمشق

نوع الانتهاك: جرائم قتل (إعدام ميداني، قتل متعمد خارج نطاق القانون)- قصور مؤسسي لأجهزة الدولة

○ التاريخ: 31 مايو / أيار 2025

○ المكان: محافظة دمشق – منطقة برزة – حي الورود

التفصيل: وثق المركز الدولي لحقوق والحريات، في مساء يوم الجمعة 30 أيار / مايو 2025، مقتل المواطن يحيى عبود على يد مسلحين مجهولين في حي الورود الواقع ضمن منطقة برزة في محافظة دمشق.

التقييم الحقوقي: يشكل هذا الحادث جريمة قتل خارج نطاق القضاء، تمت دون محاكمة أو سند قانوني، ما يُعد انتهاكاً جسيماً للمادة 6 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية التي تضمن الحق في الحياة.

بالنظر إلى انتماء الضحية الطائفي ووجود تهديدات سابقة ذات خلفية طائفية، فإن الحادث يندرج ضمن سياق الاضطهاد الطائفي المحتمل، مما قد يصنّفه ضمن الجرائم ضد الإنسانية وفق المادة 7(1)(هـ) من نظام روما الأساسي. كما أن تأخر الأجهزة الأمنية عن مباشرة التحقيق وتكرار هذا النمط من الجرائم، يعكس قصوراً مؤسسياً في حماية المدنيين من العنف المنظم.

التوثيق:

- وفق الشهادات، الضحية ينتمي للطائفة العلوية وينحدر من قرية معرين الواقعة في جبل البحوث العلمية – ريف حماة الجنوبي، ويقوم في الحي منذ أكثر من سبع سنوات. ويعمل في مجال توزيع المواد الغذائية، دون أي نشاط سياسي أو ارتباط عسكري معروف.
- وفق الشهادات، الجيران تؤكد أن يحيى عبود تلقى خلال الأشهر الماضية تهديدات شفهية من مجهولين، اتهموه بولائه للنظام السابق، في سياق توترات محلية ذات طابع طائفي في المنطقة.
- وفق الشهادات، كان الضحية عائداً إلى منزله قرابة الساعة التاسعة مساءً، حين اقتربت منه دراجة نارية نقل شخصين ملثمين. أطلق أحدهما خمس رصاصات من مسدس مزوّد بكاتم للصوت، أصابته في الرأس والصدر، ما أدى إلى وفاته على الفور في المكان. وقعت الجريمة في شارع فرعي داخل الحي، بالقرب من بقالة أبو قاسم، وسط غياب فوري لأي استجابة من القوى الأمنية التي وصلت بعد نحو 40 دقيقة من تنفيذ الجريمة. لم يتم تطبيق المكان أو جمع الأدلة أو متابعة الفاعلين، ما أثار حالة من القلق في أوساط الأهالي.
- وفق الشهادات، تم تأكيد دفن الضحية صباح يوم السبت 31 أيار / مايو في مقبرة قرية معرين – ريف حماة.

محافظة السويداء

نوع الانتهاك: خطف - إذلال جماعي - تغييب قسري - ترويع - اضطهاد طائفي - قصور مؤسسي لأجهزة الدولة

○ التاريخ: 31 مايو / أيار 2025

○ المكان: محافظة السويداء - مدينة السويداء - حي المشفى

التفصيل: وثق المركز الدولي للحقوق والحريات، صباح السبت 31 أيار / مايو 2025، اختفاء المواطنة أحلام إسماعيل عامر وابنتها همسة شادي الجرمان في حي المشفى أثناء توجههما إلى المركز الصحي الأول ضمن المشفى الوطني.

التقييم الحقوقي: يشكل الحادث انتهاكاً مركباً وخطيراً لحقوق الإنسان الأساسية، أبرزها الحق في الحرية والأمان والسلامة الجسدية والمعنوية.

الخطف المقرون بتهديدات ذات طابع جنسي وابتزاز نفسي يمثل جريمة ضد الكرامة الإنسانية، ويُصنف ضمن الجرائم ضد الإنسانية وفق المادة (17)(ز) من نظام روما الأساسي.

السكوت المؤسسي عن مثل هذه الحوادث المتكررة يعكس قصوراً مؤسسياً واضحاً وخطأً في بنية الحماية المحلية.

التوثيق:

- **وفق الشهادات،** آخر مشاهدة للضحيتين كانت قرابة الساعة الثامنة صباحاً، على بعد 200 متر من باب المركز الطبي. بعد ساعات، تلقى ذوو الضحيتين رسائل مجهولة المصدر تتضمن تهديداً بنشر فيديوهات "بوضعية مهينة" للمخطوفتين في حال لم يتم حذف جميع المنشورات التي تبلغ عن اختفائهما، والامتناع عن تقديم أي شكوى لأي جهة. كما أُرقت التهديدات بتوعد بالقتل بعد الإذلال، مما أثار موجة غضب وخوف شديد في أوساط السكان، خصوصاً أن الضحيتين تنتميان إلى الطائفة الدرزية، وتعيش المنطقة حالة استهداف متصاعد للفتيات.
- **صورة الام وابنتها**



محافظة درعا

نوع الانتهاك: جرائم قتل (محاولة قتل عمد - إعدام ميداني) - ترويع - قصور مؤسسي لأجهزة الدولة

○ التاريخ: 31 مايو / أيار 2025

○ المكان: محافظة درعا - وادي القرى - الطريق بين الكرك والمسيفرة - غرب مطار الثعلة

التفصيل: وثق المركز الدولي لحقوق والحريات، في صباح الجمعة 30 أيار / مايو 2025، محاولة اغتيال بحق المواطن عمر السمير أثناء مروره بسيارته الخاصة على الطريق الواصل بين بلدي الكرك والمسيفرة في منطقة وادي القرى، قرب مطار الثعلة.

التقييم الحقوقي: الاستهداف المسلح لمدني أعزل في منطقة طريق عام، خارج أي نشاط عسكري أو مسلح، يُعد جريمة محاولة قتل عمد، وخرقاً سافراً لحماية المدنيين بموجب المادة 3 المشتركة في اتفاقيات جنيف.

كما أن تكرار حوادث الاستهداف المجهول في الطرقات يُظهر هشاشة أمنية وتقصيراً مؤسسياً فادحاً في توفير الحماية العامة. التوثيق:

- وفق الشهادات، تعرضت سيارته لإطلاق نار كثيف من مسلحين مجهولين كانوا يتركزون في جانب الطريق، وأصيب برصاصتين في منطقة البطن والكف. المواطن نُقل إلى مشفى طوارئ ميداني في المسيفرة، حيث تم الإبلاغ عن حالته الحرجة، بينما فرّ المهاجمون دون أن يُعرف مصيرهم.

محافظة حمص

نوع الانتهاك: جرائم قتل (إعدام ميداني - قتل تعسفي خارج القانون) - انتهاك حرمانات منازل - اضطهاد سياسي - قصور مؤسسي لأجهزة الدولة

○ التاريخ: 31 مايو / أيار 2025

○ المكان: محافظة حمص - ريف حمص الشرقي - قرية عيفير

التفصيل: وثق المركز الدولي لحقوق والحريات، مساء الجمعة 30 أيار / مايو، تنفيذ عملية تصفية بحق المواطن سامر يوسف عيسى، ضابط سابق خاضع للتسوية ويحمل بطاقة أمنية صادرة عن الأمن العام.

التقييم الحقوقي:

تُعد الجريمة إعداماً ميدانياً محظوراً في القانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان، وتدخل ضمن المادة 6 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية.

كما تمثل انتهاكاً مباشراً لاتفاقات التسوية الأمنية، وخرقاً ل ضمانات الحماية لمن استجاب لمبادرات الدولة، مما يكشف عن خيانة رسمية أو تغطية أمنية مريبة.

التوثيق:

- وفق الشهادات، اقتحمت مجموعة من المسلحين مجهولين منزله باستخدام سيارة رباعية الدفع دون لوحات تسجيل، وقاموا بإطلاق النار عليه داخل منزله أمام أسرته، ما أدى إلى مقتله على الفور. الهجوم لم يستغرق أكثر من دقيقتين، وتبعته عملية انسحاب سريعة، فيما لم تصل أية قوة أمنية للمكان إلا بعد ساعات.
- صورة الضحية



محافظة حماة

نوع الانتهاك: جرائم قتل (إعدام ميداني) – اضطهاد سياسي – خطاب كراهية – قصور مؤسسي لأجهزة الدولة

○ التاريخ: 31 مايو / أيار 2025

○ المكان: محافظة حماة – مدينة حماة – مشاع الفروسية، حي البعث، حي البرناوي

التفصيل: وثق المركز الدولي لحقوق والحريات، يوم الجمعة 30 أيار 2025، مقتل ثلاثة مواطنين في أحياء متفرقة بمدينة

حماة، هم: عبد الرزاق العلي من مشاع الفروسية، باسل السقا من حي البرناوي، وباسل المصري من حي البعث.

التقييم الحقوقي: تشكل هذه الجرائم نمطاً من أنماط الإعدام الميداني الممنهج، تم على خلفية سياسية، وهو ما يُصنف قانوناً

ضمن جرائم ضد الإنسانية إذا تم تكراره وفق نمط واضح. كما أن استخدام خطاب الكراهية السياسي لتبرير القتل يُعد انتهاكاً

للمادة 20 من العهد الدولي.

التوثيق:

- وفق الشهادات، تم قتلهم في الشوارع العامة رماً بالرصاص من مسلحين ملثمين، وترك جثثهم في أماكن مفتوحة. الاتهام الموجه لهم كان "الدعم للنظام السابق"، بحسب شعارات كُتبت قرب أماكن القتل.

محافظة دير الزور

نوع الانتهاك: جرائم قتل (قتل عمد، قتل خارج القانون) – ضعف الدولة المركزية

○ التاريخ: 31 مايو / أيار 2025

○ المكان: محافظة دير الزور – بلدتي أبو حمام

التفصيل: وثق المركز الدولي للحقوق والحريات ، في 30 أيار، إصابة المواطن خميس العماش – وهو من ذوي

الإعاقة – برصاص دورية تابعة لقوات سوريا الديمقراطية (قسد) في مفرق القهاوي وسط بلدة أبو حمام.

التقييم الحقوقي: إطلاق النار على مدني من ذوي الهمم يُعد جريمة استخدام مفرط للقوة، وخرقاً لاتفاقية حقوق

الأشخاص ذوي الإعاقة

التوثيق:

● وفق الشهادات، الضحية من ذوي الاحتياجات الخاصة وقد تم قتله دون أي مبرر قانوني وبشكل تعسفي

وبدافع التسلية.

محافظة دير الزور

نوع الانتهاك: اعتقال تعسفي – ضعف الدولة المركزية

○ التاريخ: 31 مايو / أيار 2025

○ المكان: محافظة دير الزور – البصيرة

التفصيل: وثق المركز الدولي للحقوق والحريات ، في صباح 31 أيار، نفذت دورية تابعة لقوات سوريا

الديمقراطية (قسد) حملة دهم واعتقال في مدينة البصيرة، أسفرت عن توقيف خمسة مواطنين من شط الجزيرة

دون معرفة الأسباب.

التقييم الحقوقي: الاعتقال الجماعي دون مذكرة قانونية فيُعد اعتقالاً تعسفياً يخالف المادة 9 من العهد الدولي.

تشير هذه الحوادث إلى تصعيد ميداني يفتقر للمساءلة والمراقبة القضائية.

التوثيق:

● وفق الشهادات، الاعتقالات تتم بطريقة تعسفي وبدون مذكرة قضائية.

ثانياً – الحكومة السورية

محافظة ريف دمشق

نوع الانتهاك: اعتقال تعسفي – تغييب قسري – تمييز طائفي – ترويع – قصور مؤسسي لاجهزة الدولة

○ التاريخ: 31 مايو / أيار 2025

○ المكان: محافظة ريف دمشق – منطقة قطنا – قرية عيسم

التفصيل: وثق المركز الدولي لحقوق والحريات، صباح السبت 31 أيار / مايو 2025، تنفيذ قوة تابعة للأمن العام عملية مدممة أمنية في قرية عيسم غربي قطنا، أسفرت عن اعتقال عشرة مواطنين دروز، بعد انتهاء مهلة أعطيت لأهالي القرية لتسليم متهمين بقتل أحد مسؤولي "هيئة تحرير الشام" في المنطقة.

التقييم الحقوقي: تشكل عملية الاعتقال خرقاً لحقوق الحرية والأمان الشخصي، المحمية بموجب المادة 9 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

تُصنّف الاعتقالات الجماعية بناءً على الهوية الطائفية ضمن أعمال الاضطهاد التي تتدرج في نطاق الجرائم ضد الإنسانية وفق المادة 7 من نظام روما الأساسي.

كما أن تغييب المعتقلين قسرياً وحرمان ذويهم من أي معلومة حول مصيرهم يُعد خرقاً لاتفاقية حماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري.

ويعكس تنامي نفوذ خارجي في القرار الأمني المحلي انتهاكاً لسيادة الدولة وخللاً في مبدأ حصريّة القوة بيد مؤسسات الدولة، ما يصنف في خانة القصور المؤسسي.

التوثيق:

- **وفق الشهادات ،** تمت المدامات فجرأ دون إبراز مذكرات قضائية، وبأسلوب ترهيبى تضمن تهديدات جماعية للأهالي، مع انتشار كثيف للمسلحين داخل القرية وإغلاق مداخلها. المعتقلون نُقلوا إلى جهة مجهولة، ولم تتمكن عائلاتهم من التواصل معهم حتى لحظة إعداد التقرير.
- **وفق الشهادات ،** قرية عيسم، التي تقع إلى جانب قلعة جندل، تضم سكاناً من الطائفة الدرزية موالين للشيخ موفق طريف، ولذلك فإن الأجهزة الأمنية السورية تراعي عملية التدخل في هذه المناطق خصوصاً في ظل تواجد نفوذ إسرائيلي متزايد في القرى المحاذية.

محافظة ريف دمشق

نوع الانتهاك: اعتقال تعسفي – تغييب قسري – خطف – اضطهاد طائفي – انتهاك بحق أطفال – انتهاك حرمة منازل - قصور مؤسسي لأجهزة الدولة

○ التاريخ: 31 مايو / أيار 2025

○ المكان: محافظة ريف دمشق – مدينة قطنا – المحاور الشمالية والغربية

التفصيل: وثق المركز الدولي للحقوق والحريات قيام عناصر من الأمن العام والقوات الرديفة بشن حملة أمنية واسعة على مدينة قطنا يوم الجمعة 30 أيار / مايو 2025، بدأت بعد صلاة الفجر وتركزت في المحاور الشمالية والغربية من المدينة، شملت اقتحام منازل وتفتيشها بعنف، واعتقال 26 مدنيًا على الأقل، بينهم أربعة فتيان دون سن 18 عامًا. **التقييم الحقوقي:** الاعتقال دون أوامر قضائية وفي غياب إشراف قضائي يُعد اعتقالًا تعسفيًا بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان.

إخفاء المعتقلين ونقلهم إلى جهة مجهولة يدخل تحت بند الإخفاء القسري المحظور في القانون الدولي. استهداف فتيان ومنازل ينتهك حقوق الطفل وحرمة السكن.

تركيز الحملة على أفراد طائفة بعينها، ورد الفعل الجماعي بعد حادثة غير مثبتة، يُصنف ضمن جريمة اضطهاد، بحسب المادة (17)(هـ) من نظام روما الأساسي.

إضافة إلى ذلك، فإن الصمت المؤسسي الرسمي حيال نتائج الحملة يمثل قصورًا مؤسسيًا في أداء أجهزة الدولة. **التوثيق:**

- **وفق الشهادات** ، الحملة جاءت بعد يوم من مقتل أحد عناصر الهيئة (المدعو أبو الوليد) في كمين مسلح نفذته مجهولون، وقد وُجهت التهمة على الفور لأهالي المدينة من الطائفة الدرزية، في تصعيد يحمل طابعًا طائفيًا واضحًا.
- **وفق الشهادات** ، الأهالي تؤكد أن 20 من المعتقلين تم تغييبهم قسرًا ولم يُعرف مصيرهم حتى اليوم، وبينهم رجال من عائلات: البجوح، قطيش، المدري، ياسين، حنون، إسماعيل.

محافظة ريف دمشق

نوع الانتهاك: اعتقال تعسفي – جرائم قتل (تصفية طائفية بعد تسوية) – اضطهاد طائفي - قصور مؤسسي لأجهزة الدولة

○ التاريخ: 31 مايو / أيار 2025

○ المكان: محافظة ريف دمشق – منطقة السيدة زينب – حي غربة

التفصيل: وثق المركز الدولي للحقوق والحريات، صباح السبت 31 أيار / مايو 2025، تنفيذ جهاز الأمن العام اعتقالًا تعسفيًا بحق المواطن فادي محمد الحسن.

التقييم الحقوقي: يمثل اعتقال شخص خضع لتسوية رسمية وتأمينات من الدولة خرقاً لالتزامات قانونية وسياسية يضعف الثقة العامة ويهدد السلام المجتمعي.

استهداف شخص بناءً على طائفته يُدرج ضمن الاضطهاد الطائفي، ويُصنف كجريمة ضد الإنسانية. الاستخدام المتكرر لخدعة "الاستدراج مقابل الأمان" يعكس سياسة ممنهجة، وهو ما يحوله من مجرد انتهاك معزول إلى نمط متكرر مسؤولية الدولة عن منعه.

التوثيق:

• **وفق الشهادات،** تم استدراجه من خلال اشخاص اظهروا له الامان ، كونه خضع سابقاً لتسوية أمنية رسمية. عملية الاعتقال نُفذت من أمام منزله، حيث نُقل إلى مقر إدارة الأمن الداخلي في كفرسوسة، المواطن فادي الحسن من الطائفة السنية، شقيقه سبق أن اعتُقل ثم أُفرج عنه قبل أن يُقتل لاحقاً على يد عناصر الأمن العام في حادثة مشابهة في نفس المنطقة.

• **صورة،** المواطن فادي محمد الحسن



محافظة حلب

نوع الانتهاك: اعتقال تعسفي – انتهاك حرمانات نساء – تهجير قسري – خطاب كراهية – انتهاك جسيم لحقوق الطفل - قصور مؤسسي لأجهزة الدولة

○ **التاريخ:** 31 مايو / أيار 2025

○ **المكان:** محافظة حلب – ريف حلب الشرقي – قرية البيرة – شرقي مدينة الباب التفصيل

التفصيل: وثق المركز الدولي لحقوق والحريات، ظهر يوم الجمعة 30 أيار / مايو 2025، اقتحام مجموعة مسلحة مؤلفة من سبعة عناصر، يدعون الانتماء إلى "الأمن العام" و"القوات الرديفة"، لقرية البيرة شرقي مدينة الباب. تزامن الاقتحام مع صلاة الجمعة، حين كان معظم رجال القرية خارج منازلهم. قام المسلحون بعزل النساء والأطفال عن أي حماية، حيث لم يكن في المنازل سوى رجل مسنّ يبلغ من العمر 76 عامًا.

أُغمي على إحدى النساء بعد ضربها بعنف، فيما تعرض الرجل المسن للضرب أثناء محاولته الدفاع عن أحفاده. الطفل محمد الجدعان أصيب برصاصة في بطنه.

لاحقًا، حين حضرت دورية أخرى من "الأمن العام"، تم اعتقال 23 رجلًا من عائلات الجدعان، السليمان، الجلبجي، الحسن، ومعروف، ونقلهم إلى جهة مجهولة. وعند مراجعة الجهات الأمنية، أنكرت وجود حملة من هذا النوع.

التقييم الحقوقي: يمثل هذا الحادث انتهاكًا صارخًا للحق في الحرية، وحرمة المساكن، والحماية من العنف الجنسي والبدني. تُعدّ الحادثة اعتقالًا تعسفيًا جماعيًا خارج الأطر القانونية، مقروناً باعتداءات على نساء وأطفال، ما يُصنف كجريمة متعددة الأبعاد تدخل ضمن المادة 7 من نظام روما الأساسي. كما أن إصابة طفل بطلق ناري، والتسبب بإغماء امرأة نتيجة الضرب، يشكلان انتهاكًا للمادة 37 من اتفاقية حقوق الطفل.

الإنكار الرسمي يعزز الإفلات من العقاب ويمثل قصورًا مؤسسيًا في المحاسبة والمساءلة.
التوثيق:

- المصدر: قناة "المقاومة في سوريا" على منصة تلغرام
- الرابط الإلكتروني https://t.me/ResistanceinSyria_1/18005
- المحتوى: مقطع فيديو توثيقي يُظهر شهادة امرأة مسنة ورجل مسنّ من قرية البيرة في ريف حلب الشرقي، يرويان ما تعرضت له عائلاتهم من انتهاكات جسدية ولفظية أثناء اقتحام مجموعة مسلحة تدّعي انتسابها إلى "الأمن العام". الشهادة تتضمن تفصيلًا لعملية عزل النساء عن الرجال، ضرب امرأة حتى فقدان الوعي، إصابة طفل بطلق ناري في البطن (الطفل محمد الجدعان)، وضرب رجل مسن أثناء محاولته حماية أسرته.

تم التحقق من صحة النشر وتاريخه (30 أيار 2025) وتطابق التفاصيل مع شهادات محلية تم جمعها ميدانيًا من قبل المركز الدولي للحقوق والحرريات. يُستخدم الفيديو كوثيقة داعمة ضمن ملف التوثيق الحقوقي لانتهاكات ريف حلب الشرقي.

محافظة طرطوس

نوع الانتهاك: اعتقال تعسفي – تغييب قسري – اقتحام حرمة منازل – اعتداء جسدي – قصور مؤسسي لأجهزة الدولة

○ التاريخ: 31 مايو / أيار 2025

○ المكان: محافظة طرطوس – ريف بانياس – قرى بارمايا

التفصيل وثق المركز الدولي للحقوق والحريات، في بارمايا (30 أيار) اقتحام الأمن العام منزل المواطن سهيل صبح واعتقلت ضيفه هيثم بلول، إلى جانب أربعة مواطنين آخرين من منازل مجاورة، دون مذكرات قضائية، وسط حملة أمنية غير مبررة.

التقييم الحقوقي: تشكل هذه العمليات انتهاكات جماعية للحق في الحرية، وفي السلامة الجسدية، وحرمة المنازل.

الاعتقالات دون مسوّغ قانوني تُمثّل اعتقالًا تعسفياً.

تفتيش النساء بطريقة مهينة واستخدام العنف الجسدي بحق معترض يُصنّف كتعذيب جسدي ومعنوي. تؤكد الحالات كلها وجود ممارسة ممنهجة وانتهاك بنيوي لسيادة القانون، مع تقصير مؤسسي متكرر. التوثيق:

- وفق الشهادات ، ما يجري عبارة عن حملات أمنية تعسفية تجري دون مذكرات قضائية.

محافظة طرطوس

نوع الانتهاك: اعتقال تعسفي – تغييب قسري – اقتحام منازل – اعتداء جسدي - قصور مؤسسي لأجهزة الدولة

○ التاريخ: 31 مايو / أيار 2025

○ المكان: محافظة طرطوس – الخراب – جنوب حريصون

التفصيل وثق المركز الدولي للحقوق والحريات، في الخراب جنوب حريصون (30 أيار) مdahمة ست سيارات أمنية المنطقة مع ساعات الصباح الأولى، واعتقلت المواطن عزيز سمعول (صاحب سوبر ماركت الأمل) وأربعة آخرين من أقاربه.

التقييم الحقوقي: تشكل هذه العمليات انتهاكات جماعية للحق في الحرية، وفي السلامة الجسدية، وحرمة المنازل.

الاعتقالات دون مسوّغ قانوني تُمثّل اعتقالًا تعسفياً.

تفتيش النساء بطريقة مهينة واستخدام العنف الجسدي بحق معترض يُصنّف كتعذيب جسدي ومعنوي

تؤكد الحالات كلها وجود ممارسة ممنهجة وانتهاك بنيوي لسيادة القانون، مع تقصير مؤسسي متكرر.
التوثيق:

- وفق الشهادات ، تم سحل واعتقال المواطن عزيز سمعول صاحب سوبر ماركت الامل، الى جانب 4 مواطنين اخرين من نفس العائلة من منازلهم، لا يوجد مذكرة قضائية تبرر سبب الاعتقال .

محافظة طرطوس

نوع الانتهاك: اعتقال تعسفي – تغييب قسري – اقتحام منازل – اعتداء جسدي - قصور مؤسسي لأجهزة الدولة

○ التاريخ: 31 مايو / أيار 2025

○ المكان: محافظة طرطوس – بانياس – حي القصور

التفصيل: وثق المركز الدولي للحقوق والحريات، في بانياس – حي القصور (31 أيار) إقامة حاجز تفتيش مؤقت قرب الكراج الجديد، وتعرض المارة لتفتيش مهين شمل النساء. تم اعتقال 16 شابًا من الطائفة العلوية. التقييم الحقوقي: تشكل هذه العمليات انتهاكات جماعية للحق في الحرية، وفي السلامة الجسدية، وحرمة المنازل.

الاعتقالات دون مسوّغ قانوني تُمثّل اعتقالًا تعسفياً.

تفتيش النساء بطريقة مهينة واستخدام العنف الجسدي بحق معترض يُصنّف كتعذيب جسدي ومعنوي.

تؤكد الحالات كلها وجود ممارسة ممنهجة وانتهاك بنيوي لسيادة القانون، مع تقصير مؤسسي متكرر.

التوثيق:

- وفق الشهادات ، أحد المواطنين ضُرب بعد رفضه تفتيش زوجته بطريقة مهينة، وأُصيب بجروح في رأسه وكنتفه.

محافظة اللاذقية

نوع الانتهاك: جرائم قتل (إعدام ميداني) – اضطهاد طائفي – قصور مؤسسي لأجهزة الدولة

○ التاريخ: 31 مايو / أيار 2025

○ المكان: محافظة اللاذقية – مدينة جبلة – حي الرميّة – منطقة الكلية البحرية

التفصيل: وثق المركز الدولي للحقوق والحريات، يوم الجمعة 30 أيار، مقتل أربعة شبّان من أبناء حي الرميّة في جبلة، على أيدي مسلّحين من الكلية البحرية المجاورة.

التقييم الحقوقي:

تشكل هذه الجرائم إعدامات ميدانية خارج نطاق القضاء، ومجازر على خلفية طائفية، تقع ضمن تعريف

الجرائم ضد الإنسانية، لا سيما المادتين 7(1)(أ) و(هـ) من نظام روما الأساسي.

تمثيل الجثث يمثل انتهاكًا للكرامة الإنسانية وخرقًا صريحًا لاتفاقيات جنيف. تورط عناصر أجنبية داخل مؤسسة رسمية في القتل يُعد انهيارًا مؤسسيًا وسياسيًا في منظومة الدولة. التوثيق:

- وفق الشهادات ، الحادث الأول وقع أمام مدخل الكلية، حيث خرج أحد العناصر برفقة ثلاثة آخرين وأطلقوا النار على الشابين أيمن الشيخ ومحمد أسعد، فأردوهما قتيلين. بعد ذلك بساعات، عُثر على جثتين مقطعتين تعودان للمواطنين محمد ميهوب وأيمن الشيخ، داخل منزل مهجور وقد تم التمثيل بالجثتين.
- وفق الشهادات، الأهالي تتهم عناصر أجنبية متشددة داخل الكلية البحرية (شيشان، قوقاز، أفغان).

ثالثًا – الجيش الإسرائيلي

محافظة القنيطرة

نوع الانتهاك: انتهاك سيادة – تهديد سلامة مدنيين – خرق اتفاقية فض الاشتباك - ضعف الدولة المركزية

○ التاريخ: 30 مايو / أيار 2025

○ المكان: محافظة القنيطرة – قرية رويحينة – سد رويحينة

التفصيل: وثق المركز الدولي لحقوق والحريات، في ظهر الجمعة 30 أيار / مايو 2025، دخول سيارتين عسكريتين تابعتين للجيش الاسرائيلي إلى محيط سد رويحينة في ريف القنيطرة الجنوبي، في خطوة تُعد تجاوزًا صريحًا لخط وقف إطلاق النار المنصوص عليه في اتفاقية فك الاشتباك الموقعة عام 1974.

التقييم الحقوقي:

يشكل الحادث انتهاكًا صارخًا للمادة 4/2 من ميثاق الأمم المتحدة، المتعلقة بحظر استخدام القوة ضد سلامة الأراضي.

كما أنه خرق لاتفاقية فك الاشتباك بين سوريا وإسرائيل لعام 1974.

رد الفعل الشعبي في القرية يُعد شكلاً مشروعاً من المقاومة المدنية، بينما يُظهر الحدث غياباً للحماية الدولية الموكلة بوقف التصعيد، مما يعكس ضعف الدولة المركزية

خرق اتفاقية فصل الاشتباك وضعف الدولة المركزية أو تدخل القوى الأجنبية لا يُعدان انتهاكًا مباشرًا لحقوق الإنسان، بل يُصنفان ضمن الاعتداءات على السيادة والإخلال بالنظام الدولي.

التوثيق:

- وفق الشهادات، سكان قرية رويحينة تحركوا بشكل عفوي ومنعوا العربتين من التقدم، وقاموا بنزع العلم الإسرائيلي عنهما وإحراقه في ساحة عامة، تعبيراً عن الرفض الشعبي للتوغل الإسرائيلي. الحدث تم دون أي تدخل من قوات "الأندوف" أو الجهات الدولية الراعية للاتفاق.

محافظة اللاذقية

نوع الانتهاك: قصف مناطق مدينة – جرائم قتل (قتل خارج نطاق القانون) – انتهاك سيادة - ضعف الدولة المركزية

○ التاريخ: 30 مايو / أيار 2025

○ المكان: محافظة اللاذقية – ريف جبلة – قرية زاما

التفصيل: وثق المركز الدولي للحقوق والحريات، مساء الجمعة 30 أيار / مايو 2025، تنفيذ الطيران الحربي الإسرائيلي سلسلة غارات جوية استهدفت مواقع متعددة في ريف جبلة، شملت قرية زاما والمينا البيضاء، وأسفرت عن مقتل المواطن أحمد نبيل أبو نظام، وإصابة ثلاثة مدنيين بجروح متفاوتة.

التقييم الحقوقي

تشكل الغارات جريمة قتل خارج نطاق القانون، وخرقاً للمواد 51 من ميثاق الأمم المتحدة و147 من اتفاقية جنيف الرابعة، لا سيما أن الضحايا مدنيون وليسوا أطرافاً في أي نزاع مسلح مباشر. استهداف منشآت حيوية داخل قرى مدنية يُعد انتهاكاً لمبدأ التناسب والتمييز في القانون الإنساني. وجود مقاتلين أجنب يديرون منظومات صاروخية يعكس انتهاكاً داخلياً للسيادة، كما أن عجز الدفاع الجوي المحلي عن الرد يُظهر ضعف الدولة المركزية.

التوثيق:

- بحسب وكالة الأنباء السورية (سانا)، فإن الغارات طالت منطقة مأهولة بالسكان.
- تصريح الناطق باسم الجيش الإسرائيلي أفيخاي أدرعي على قنواته الرسمية في تلغرام يعترف بالخرق.
- وفق الشهادات، مقتل المواطن أحمد نبيل أبو نظام وإصابة 2 آخرين بنفس المكان

محافظة طرطوس

نوع الانتهاك: استهداف مناطق مدنية – تهديد أمن السكان – انتهاك سيادة - ضعف الدولة المركزية

○ التاريخ: 30 مايو / أيار 2025

○ المكان: محافظة طرطوس – محيط مدينة طرطوس – قرفيص

التفصيل: وثق المركز الدولي للحقوق والحريات، نفذت الطائرات الحربية الإسرائيلية، في تمام الساعة 11:45 مساء يوم الجمعة 30 أيار / مايو 2025، سلسلة غارات جوية متزامنة مع الهجوم على اللاذقية، استهدفت محيط مدينة طرطوس. من أبرز النقاط المستهدفة: **ثكنة البلاطة** قرب مساكن الأسمنت/ **محيط معامل الوهيب/ قرية قرفيص**

التقييم الحقوقي: تشكل الغارات خرقاً للسيادة الوطنية السورية، وتعد عملاً عدوانياً بموجب القانون الدولي، كما أنها تهدد حياة المدنيين نتيجة القرب الجغرافي بين الأهداف العسكرية والمناطق السكنية. عدم وجود استجابة دفاعية أو تصريح رسمي يعكس حالة من الفراغ الأمني أو العجز المؤسسي في الاستجابة للعنوان المتكرر.

التوثيق:

وفق الشهادات، الاستهدافات سجلت قرب تجمعات سكنية ما سبب حالة هلع بين المدنيين في الأحياء المحاذية، وفق الشهادات ، مقتل 3 مواطنين خليل لوي العلي و علي زهير الغدار و يزن بن زهير الغدار.

رابعاً – الجيش التركي

محافظة الرقة

نوع الانتهاك: اعتقال تعسفي – اضطهاد عرقي – انتهاك سيادة – ترويع – ضعف الدولة المركزية

○ التاريخ: 31 مايو / أيار 2025

○ المكان: محافظة الرقة – ريف الرقة الشمالي – منطقتا سلوك وعين العروس

التفصيل: وثق المركز الدولي للحقوق والحريات ، وثق المركز الدولي للحقوق والحريات، في ساعات فجر 31 أيار، قيام الجيش الوطني السوري بالتعاون مع الجندرمات التركية باعتقال 35 مواطناً كردياً من منطقتي سلوك وعين العروس في ريف الرقة الشمالي.

التقييم الحقوقي: تُعد هذه الاعتقالات انتهاكاً للحق في الحرية والمساواة وعدم التمييز ، وتشكل نمطاً من الاضطهاد القومي ضد المكوّن الكردي.

تورط طرف أجنبي (تركيا) في الاعتقال على أرض سورية يُعد انتهاكاً للسيادة الوطنية وخرقاً للقانون الدولي الإنساني.

وجود قوات غير سورية تنفذ قرارات أمنية يعكس قصوراً سيادياً ومؤسسياً جوهرياً.

التوثيق:

وفق الشهادات، الاعتقالات نُفذت بمداهمات مفاجئة وتحت التهديد، دون أي تبرير قانوني، وتم نقل المعتقلين إلى نقاط حدودية خاضعة لسيطرة الجندرمات.